آلية جهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار فى دولة الكويت

طلال سعود فهيد السهلى[1]

hhussienadam@yahoo.com

Abstract

Based on the freedom of competition guaranteed by the Kuwaiti constitution, freedom of economic activity is guaranteed to all, in a manner that does not lead to restricting, preventing or harming free competition without replacing it with what is required by international treaties and agreements in force in the State of Kuwait, hence the creation of Law No. (10) for the year 2007 amended by Law No. (2) for the year 2012 in the matter of protection of competition and its executive regulations in order to control market mechanisms and raise the efficiency of their performance to ensure the existence of fair and fair competitiveness in the market, achieving protection for consumers by providing a cheap good or service with high quality and achieving protection for producers in accordance with For competition, the Competition Protection Agency has the authority to deal with any imbalances related to competition in the market, whether they are a result of harmful practices in competition or as a result of regulations harmful to competition, in addition to reviewing the processes that take place between

1 طالب دكتوراة بمعهد البحوث والدراسات الافريقية– جامعة أسوان

companies in a way that does not affect free competition in the market, and the problem of the study is determined in a major question: What is the role of the Competition Protection Agency in confronting monopolistic practices by companies in Kuwaiti society, and activating the powers of the Competition Protection Authority? The working method of fish auction markets in order to understand whether there is a possibility to enhance competition, and the research aims to highlight the importance of the mechanism of action and activation of the competition protection apparatus in Kuwaiti society, and to improve the performance of fish markets, with the aim of reaching the regulatory framework for these markets, and re-designing these auctions in light of international best practices .

In light of the above, the study recommends the following:

1- The flow of information, along with identification and registration, should make the auction pricing process more competitive by helping buyers and sellers better understand the product's reputation.

2- There must be an advanced cooperation mechanism between the various government agencies involved in supervising auctions in Kuwait in order to manage transactions in a more effective and competitive manner.

3- The competition protection agency must play a proactive role in determining and imposing punishment for any behavior prohibited under Law No. (10) of 2007 regarding the protection of competition.

مقدمة:

بناء على ما كفله الدستور الكويتى من حرية المنافسة، فان حرية النشاط الاقتصادى مكفولة للجميع، على نحو لا يؤدى إلى تقييد المنافسة الحرة أو منعها أو الإضرار بها دون الاحلال بما تقضى به المعاهدات والاتفاقيات الدولية النافذة فى دولة الكويت، من هنا جاء أنشاء القانون القانون رقم (10) لسنة 2007 المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2012 في شأن حماية المنافسة واللائحة التنفيذية له من أجل ضبط آليات الأسواق ورفع كفاءة أدائها لضمان وجود تنافسية شريفة وعادلة فى السوق، تحقق الحماية للمستهلكين بتوفير سلعة أو خدمة رخيصة بجودة عالية وتحقق الحماية للمنتجين ووفقا للمنافسة فان جهاز حماية المنافسة له السلطة فى معالجة أى اختلالات تتعلق بالمنافسة فى السوق سواء كانت نتيجة للممارسات الضارة بالمنافسة أو نتيجة للانظمة الضارة بالمنافسة اضافة الى مراجعة العمليات التى تتم بين الشركات بشكل لا يؤثر على المنافسة الحرة بالسوق.

المشكلة البحثية:

تتحدد مشكلة الدراسة فى تساؤل رئيسى مؤداه، ما دور جهاز حماية المنافسة فى التصدى للممارسات الاحتكارية من قبل الشركات بالمجتمع الكويتى، وتفعيلاً لصلاحيات جهاز حماية المنافسة، فقد تم إجراء دراسة وتقييم لطريقة عمل أسواق مزادات الأسماك بغرض فهم ما إذا كانت هنالك إمكانية لتعزيز المنافسة .

أهداف الدراسة:

يهدف البحث لإبراز أهمية آلية العمل والتفعيل لجهاز حماية المنافسة بالمجتمع الكويتى، وتحسين أداء أسواق الأسماك، بغرض التوصل إلى الإطار التنظيمى لهذه الأسواق، وإعادة تصميم هذه المزادات فى ضوء أفضل الممارسات الدولية .

الأسلوب البحثى ومصادر البيانات:

تعتمد الدراسة على أداة المقابلة من خلال عمل لقاءات شخصية للمسئولين والمتخصصين الكويتيين بوزارة التجارة والصناعة الكويتية وكذلك جهاز المنافسة بدولة الكويت، كما اعتمدت الدراسة على مجموعة من الأساليب والأدوات من بينها الإحصاءات الرسمية والتقارير الجاهزة من خلال الإطلاع على بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، جهاز حماية المنافسة، وأيضاً بيانات المركز القومي للتنمية والتخطيط بالكويت.

- النتائج البحثية:

- أهداف ومهام الجهاز:

صدر القانون رقم (10)، لسنة 2007 المعدل بالقانون رقم (2)، لسنة 2012 في شأن حماية المنافسة، ويعتبر جهاز حماية المنافسة هو جهة الإنفاذ المعنية من قبل الحكومة للإشراف على كيفية عمل الأسواق فى الكويت، والنتائج التي تقضي عنها لصالح المنتجين والمستهلكين، ومن هذا المنطلق فإن أهداف جهاز حماية المنافسة كالتالى:

1- تعزيز المنافسة في الأسواق الكويتية بطريقة منظمة وفعالة في ظل القوانين واللوائح والاجراءات المحلية وحسب المعمول بها تبعا للإتفاقيات والمعاهدات العالمية .

2- منع الممارسات الضارة بالمنافسة والمخالفات الإحتكارية وحظر الإتفاقيات أو العقود أو الممارسات أو القرارات الضارة بالمنافسة الحرة، كما يحظر على الأشخاص الطبيعين والاعتباريين ذوى السيطرة اساءة استخدامها.

3 - حظر الأفعال وإن كانت خارج البلاد إذا ترتب عليها منع حرية المنافسة أو تقييدها أو الإضرار بها في الكويت .

4- السماح ببعض الممارسات والتفاقات والعقود والقرارات التي من شأنها أن تحد من المنافسة وتحقق منافع محددة واضحة للمستهلك تفوق آثار الحد من حرية المنافسة.

وتتمثل مهام جهاز حماية المنافسة فى انفاذ القانون الذي يهدف إلى ضمان النشاط الاقتصادى الحر للجميع دون تقييد المنافسة أو منعها أو الحاق الأذى بها، وتعتبر فوائد المنافسة هى الأكثر انتشاراً فى جميع نواحى الاقتصاد، ونادراً ما تقتصر تلك الفوائد على مجموعة واحدة ذات مصلحة مقابلة فى حماية المنافسة، ولذلك من الضرورى أن يكون هناك جهاز فعال لحماية المنافسة للاضطلاع مهامه.

كما حدد القانون مهام الجهاز كالتالى:

1- التحقق فى السلوك المزعوم اضراره بالمنافسة .

2- اجراء الدراسات والبحوث السوقية فى الأسواق التى قد ينشأ فيها مشاكل تتعلق بالمنافسة.

3- التصريح بشروط أو بدون شروط (أو حظر)عمليات الاندماج والاستحواذ التى يتم الاخطار بها.

4- منح أو رفض طلبات الاعفاء من القانون .

5- تنفيذ السياسات واللوائح لحماية وتعزيز المنافسة فى السوق.

6- اقتراح القوانين واللوائح المتعلقة بحماية المنافسة وإبداء الرأى فيما يعرض عليها من مشروعات.

7- تنفيذ إجراءات لزيادة التوعية بأحكام القانون .

8- إعداد تقارير عن أنشطة الجهاز يتضمن تقرير سنوى لمجلس الوزراء.

ومن أجل تحقيق مهامه يجب أن يشارك جهاز حماية المنافسة بمجموعة من وسائل الردع والتنفيذ والمبادرة مع الحكومة وقطاع الأعمال والجمهور ولتحقيق هذه الغاية يقوم الجهاز بتقييم سلوك الجهات التى تزاول أى نشاط أقتصادى فى جميع قطاعات الاقتصاد .

- مكافحة الاحتكار

يمكن لجهاز حماية المنافسة أن يمارس صلاحيات التحقيق عند الاشتباه بوجود ممارسات ضارة بالمنافسة ومخالفة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 2007 في شأن حماية المنافسة، كما يتمتع جهاز حماية المنافسة بصلاحيات مطالبة الشركات المخالفة بوقف أو تعديل النشاط أو السلوك المانع للمنافسة، ويمكن أيضاً أن تفرض عقوبات مالية .

- كيف تبدأ القضية:

قد يبادر جهاز حماية المنافسة للبدء بالتحقيق عند وجود شبهة مخالفة للممارسات الضارة بالمنافسة والمنصوص عليها في المادة رقم (4) من القانون، والمتعلقة بالاتفاقيات الضارة بالمنافسة و إساءة استغلال الوضع المسيطر، و ذلك على أساس نتائج دراسة الأسواق والأبحاث، من ناحية أخرى، قد يبدأ التحقيق بعد تلقي شكوى من الجمهور.

- تحقيق:

خلال التحقيق الأولي يتم فحص الشكوى وتحديد ما إذا كان هناك مبرر لإجراء تحقيق كامل، وذلك لتمكين الجهاز من تخصيص موارد إضافية لإجراء تحقيق مفصل من عدمه، بناء على ذلك ووفقاً للبند رقم (2) من المادة (10) من قانون حماية المنافسة، يقوم الجهاز باتخاذ إجراءات البحث و التقصي وجمع الأدلة على الوقائع الخاضعة للتحقيق، وذلك للتحقق من الادعاءات محل البحث، كما يمكن لفريق التحقيق القيام بضبطيات قضائية أثناء التحقيق في الشكوى وذلك وفقاً للمادة رقم (15) من القانون .

- قرار:

في حال ثبت لدى الجهاز وجود مخالفة لأحكام قانون حماية المنافسة، فإن لمجلس الإدارة السلطة بمطالبة الطرف أو الأطراف المخالفة بإصدار الأمر لوقف الممارسة المحظورة وإزالتها أو تعديلها، كما يمكن فرض عقوبات مالية .

- حق الاستئناف:

وفقا للمادة (٢٤) من قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ بشأن حماية المنافسة يكون الطعن في القرارات الإدارية التي تصدر تطبيقا لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية أمام الدائرة الادارية، وتنظر

هذه الطعون على وجه السرعة، ويجوز اللجوء إلى التحكيم القضائي لحسم أي منازعات تنشأ بصدد تنفيذ أحكام هذا القانون.

- السلوكيات المانعة للمنافسة:

1- الاتفاقيات الضارة بالمنافسة (الكارتل):

الاتفاقيات الضارة بالمنافسة هي اتفاقيات بين المتنافسين لمنع المنافسة أو تقييدها أو تشويهها، تحظر المادة 4 من القانون رقم 10 لسنة 2007 بشأن حماية المنافسة الممارسات أو القرارات أو العقود أو الاتفاقيات التقييدية بين الأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتباريين الذين يضرون أو يمنعون المنافسة في السوق، ويعتبر الاتحاد الاحتكاري أو ما يعرف بالكارتل نوعًا خطيرًا جدًا من الاتفاقيات الضارة بالمنافسة، عادة ما تكون اتفاقيات الكارتل (اتحاد احتكاري) هي تحديد الأسعار، أو التلاعب بعملية المناقصات، أو تقسيم الأسواق أو الحد من الإنتاج، كذلك لا يسعى الاتحاد الاحتكاري أو ما يعرف بالكارتل لتقديم سلع وخدمات بجودة أفضل وأسعار أقل، وقد ينتج عن ذلك ارتفاع بأسعار السلع و الخدمات وتقليص الخيارات للمستهلك دون الحصول على جودة أفضل في السلع والخدمات .

2- إساءة استغلال الوضع المسيطر:

عرفت المادة (1) من قانون حماية المنافسة السيطرة بأنها، وضع يتمكن من خلاله شخص أو مجموعة اشخاص تعمل معاً بشكل

مباشر أو غير مباشر من التحكم في سوق المنتجات، وذلك بالاستحواذ على نسبة تجاوز 35% من حجم السوق المعنية، تحقق بعض الشركات كفاءة اقتصادية تنتج عن عمليات الابتكار الناجح واستراتيجيات الإنتاج و التشغيل، بالتالي تحقق مركزاً مسيطراً بين الشركات المتنافسة في ذات السوق، إن الوضع المسيطر للشركة لا يشكل خطرًا بحد ذاته، و إنما إساءة استغلال الوضع المسيطر يعد من محظورات قانون حماية المنافسة، فقيام شركة بتعزيز وضعها المسيطر عن طريق أحد الممارسات الضارة بالمنافسة والتي حددها القانون في المادة رقم (4) قد يؤدي لإقصاء المتنافسين الحاليين في السوق وعرقلة دخول أي متنافسين جدد.

- التركز الإقتصادي:

جهاز حماية المنافسة هو الجهة الرقابية المسؤولة عن مراجعة عمليات التركز الاقتصادي لضمان عدم وجود قيود على المنافسة نتيجة لتغيير في السيطرة على الشركات، وذلك وفق المادة (8) من القانون رقم (10) لعام 2007 بشأن حماية المنافسة ولهذا أنشئ جهاز حماية المنافسة نظامًا سريعًا للإخطار ومراجعة عمليات التركز الاقتصادي على الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يرغبون في اكتساب أصول أو حقوق ملكية أو انتفاع أو إقامة اتحادات أو اندماجات أو دمج أو الجمع بين إدارة شخصين أو أكثر على نحو يؤدي إلى السيطرة أو زيادة السيطرة

القائمة على السوق المعنية وفقا للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون، إخطار الجهاز بذلك فوراً متى بلغت الحصة الناتجة المستوى الذي يحقق نسبة السيطرة على السوق أو متى أصبح إجمالي قيمة المبيعات أو الأعمال أو الأصول في حدود القيمة التي تمكن من السيطرة على السوق أو تعظم من وضع السيطرة القائمة، ويتولى الجهاز فحص الإخطار المنصوص عليه في الفقرة الأولى والبت فيه في ضوء تحليل المنافع والتكاليف لعملية الدمج وفقا للأحكام المبينة في المادة التالية وذلك مقابل رسم يقدر بنسبة واحد في الألف من رأس المال المدفوع أو من قيمة الأصول المجمعة للأشخاص المعنيين أيهما أقل وبحد أقصى مائة ألف دينار، تقوم رقابة الاندماجات والاستحواذات بالجهاز بفحص الاخطار المنصوص عليه في الفقرة الأولى وتتخذ قراراً بشأنه في ضوء تحليل تكاليف وفوائد عملية الاندماج وفقاً لأحكام المادة المذكورة والفقرة الاخيرة منها، مقابل أجر يعادل أقل من ألف من رأس المال المدفوع أو قيمة الأصول المجمعة للأشخاص المعنيين، على ألا يتجاوز مائة ألف دينار، ويهدف نظام مراقبة الاندماج الذي ينفذه جهاز حماية المنافسة إلى منع العمليات التي تؤثر سلبًا على المنافسة وتضر بالمستهلكين الكويتيين مع السماح بالتركزات المؤيدة للمنافسة، وعندما تقرر الشركات التركز (من خلال الاندماج أو الاستحواذ أو المشروع المشترك) ودمج أنشطتها، فعادة ما يكون ذلك مفيدًا للمستهلكين،

حيث أن الكفاءات الناتجة عن العملية تؤدي الي تكاليف إنتاج أقل، والمزيد من التعاون في أنشطة معينة، مما يترتب عليه خفض تكاليف المعاملات والتي بدورها تؤدي الى انخفاض الأسعار، أو زيادة تنوع المنتجات، أو زيادة الجودة أو حتى المزيد من الابتكار، يتم تنفيذ المادة (8) من القانون رقم (10) لسنة 2007 بشأن حماية المنافسة من خلال نظام التركز الاقتصادي، وذلك بتطبيق إرشادات الاندماج عن طريق تقديم الاخطار من أجل وضع إجراءات شفافة وعادلة، قد تخضع التركزات قيد المراجعة لإجراءات مختلفة حسب طبيعتها وحجمها.

- إجراءات الفحص المبسط:

من خلال نظام فحص الاندماج في الكويت عن طريق إجراء الفحص المبسط مع فترات مراجعة أقصر ومتطلبات معلومات أقل للأطراف من خلال نموذج إخطار مختصر، لتلك العمليات التي من المحتمل أن تؤثر سلبًا على المنافسة في الأسواق، ويتم تحليل هذه العمليات في غضون 30 يومًا من استلام نموذج المختصر والمطول وسيقرر جهاز حماية المنافسة إما الموافقة على التركز في حالة عدم إثارة مخاوف تنافسية، أو إحالة الأطراف المخطره إلى الفحص كاملة.

- إجراءات الفحص الكامل:

يتم البت في إجراء الفحص الكامل في حال طلب المزيد من المعلومات للأطراف من خلال نموذج الإخطار الكامل، وتخضع لفترات مراجعة أطول لتلك العمليات التي من المرجح أن تؤثر سلبًا على المنافسة في الأسواق، ويتم تنظيم إجراء الفحص الكامل في التحليل من مرحلتين، يجب الانتهاء من مراجعة المرحلة الأولية في غضون 30 يومًا من استلام نموذج الإخطار الكامل وبعد ذلك قد يوافق جهاز حماية المنافسة على التركز أو يأمر ببدء مراجعة المرحلة الثانية، وقد تستغرق مراجعة المرحلة الثانية ما يصل إلى 120 يومًا، يمكن أن يوافق القرار النهائي على التركز دون شروط، أو يوافق على التركز الخاضع لشروط لحل أي مخاوف متعلقة بالمنافسة، أو يحظر العملية.

- كيفية إخطار التركز:

تقوم الشركات الخاضعة للقانون بالاتزام بإخطار الجهاز عن عملية التركز من خلال توفير المعلومات المطلوبة لإخطارها، ويجوز للأطراف في التركز طلب اجتماع تشاور ما قبل الاخطار مع جهاز حماية المنافسة قبل تقديم الإخطار، ويتعين على الشركات إخطار جهاز حماية المنافسة عندما تنوي تنفيذ تركزات معينة. إذا تجاوزت الحصة السوقية للأفراد والشركات المندمجة المقرره في القانون وهي 35% وفق المادة ١ بند د، السيطرة: وضع يتمكن من خلاله

شخص أو مجموعة من الأشخاص تعمل معا بشكل مباشر أو غير مباشر من التحكم في سوق المنتجات، وذلك بالاستحواذ على نسبة تجاوز 35% من حجم السوق المعنية، على وجه الخصوص، يجب على أطراف التركز إخطار جهاز حماية المنافسة قبل إتمام التركز المقترح إذا:

أ- سيحصل الطرف المكتسب على السيطرة على أكثر من 35% من حجم السوق ذات الصلة، نتيجة للتركز

ب- أو كان لدى الطرف المكتسب أكثر من 35% من حجم السوق ذات الصلة قبل المعاملة، ونتيجة للتركز، سيزيد الطرف المكتسب حصته في السوق في تلك السوق ذات الصلة .

وجدير بالذكر تنطبق هذه القواعد على جميع عمليات الاندماج بغض النظر عن مكان وجود الشركات الدامجة أو المقر أو الأنشطة أو مرافق الإنتاج في الشركات الدامجة في العالم، وذلك لأن حتى عمليات الاندماج بين الشركات خارج الكويت قد تؤثر على الأسواق الكويتية إذا كانت الشركات تعمل في الكويت، وبعد فحص التركز، يصدر جهاز حماية المنافسة قرارًا قد يكون الموافقة على العملية إذا كانت مؤيدة للمنافسة وستفيد المستهلكين الكويتيين، أو منع التركز للحفاظ على الوضع التنافسي في غياب العملية، لأنه سيكون له تأثير سلبي على المنافسة ويضر المستهلكين الكويتيين،

أو الموافقة على الصفقة المشروطه بوضع التدابير العلاجية أي مخاوف تنافسية محتملة ناشئة عن تنفيذ العملية.

- الخطة الاستراتيجية لجهاز حماية المنافسة ومنع الاحتكار للجهاز خلال الفترة (2018-2023):

تتماشى الخطة الاستراتيجية للجهاز مع الاولويات الاستراتيجية التى وضعتها الحكومة المتمثلة بخطة التنمية الوطنية والمنبثقة عن رؤية صاحب السمو أمير البلاد لدولة الكويت بحلول عام 2035، والمعروفة بكويت جديدة، وذلك من خلال أربع أهداف إستراتيجية لجهاز حماية المنافسة وهى كالتالى:

- الهدف الاستراتيجى الأول: انشاء أسواق تعمل بشكل جيد:

سيقوم جهاز حماية المنافسة بدعم بيئة تمكن الأسواق من العمل بشكل جيد فى الكويت تسمح من خلالها هذه الأسواق للأعمال التجارية والمستهلكين بالاستفادة من فوائد المنافسة، وتخلق المنافسة الفعالة حافزاً للشركات على الابتكار وتحسين الكفاءة وتقديم المنتجات والخدمات بأفضل أسعار وجودة ممكنة، وسيكون جهاز حماية المنافسة وهو حكم السوق، الذى يضمن بأن تكون القواعد واضحة، وأن تتنافس الشركات وفقاً لهذه القواعد، وأن يقوم بتحديد السلوك ومعالجته عندما لا يتم الالتزام بهذه القواعد.

- الهدف الاستراتيجى الثانى: تطوير ثقافة المنافسة:

يعمل جهاز حماية المنافسة على تطوير ثقافة المنافسة فى الكويت، حيث تنطوى هذه الثقافة على الجهات الاقتصادية والفئات الادراكية داعمين بذلك الاهمية الاقتصادية للمنافسة، ويشمل ذلك مجتمع الأعمال والهيئات الحكومية الأخرى، والمجتمع القانونى ووسائل الاعلام والاوساط الاكاديمية والمجتمع ككل، ويقوم جهاز حماية المنافسة بتنفيذ الانشطة التى تتعلق بتعزيز بيئة تنافسية، للانشطة الاقتصادية من خلال آليات عدم الإنفاذ، وذلك فى المقام الأول من خلال علاقته مع الكيانات الحكومية الاخرى، وعن طريق زيادة الوعى العام بفوائد المنافسة، بالإضاقة إلى ذلك فان مهمة جهاز حماية المنافسة المتمثلة فى السعى إلى الأنقاذ على أساس المبادئ القانونية والأقتصادية السليمة لتحديد ما اذا كان سلوك معين من الأعمال يضر بالمنافسة.

- الهدف الاستراتيجى الثالث: تحقيق نتائج جيدة من الأسواق المفتوحة والتنافسية:

يطمح جهاز حماية المنافسة أن تحقق الأسواق المفتوحة والتنافسية نتائج جيدة للأعمال التجارية والمستهلكين والاقتصاد فى الكويت، حيث يتمثل دور سياسة المنافسة وجهاز حماية المنافسة فى الأسواق شديدة التنافس، فى ضمان الحفاظ على المنافسة القوية ومنع الاتحادات الاحتكارية وغيرها من ممارسة السلوكيات الضارة بالمنافسة والتى تحد من اختيار المستهلك، كما تحقق المنافسة فى

هذه الأسواق نتائج مفيدة بالنسبة للأعمال التجارية والمستهلكين، وبالنسبة للأسواق التى لا تعمل فيها المنافسة بشكل جيد، وقد لا تعتمد بشكل واضح على نفس القدر من تحقيق أفضل النتائج (مثل أسواق سلع التجربة أو سلع المصداقية/ الثقة والأسواق المحلية، حيث يتم إنتاج الخدمات بالقرب من الأماكن التى يتم استهلاكها فيها، مما يؤدى فى كثير من الاحيان إلى عدد أقل من المورد، ويتركز دور حماية المنافسة على اقتصاد السوق الحر وعلى حرية دخول وخروج الأشخاص أو الشركات للسوق مما يعز المنافسة ويحفز على الابتكار والتطوير، بما يعود بالمنفعة على المستهلكين.

- الهدف الاستراتيجى الرابع: جعل جهاز حماية المنافسة مركزاً للمعرفة والخبرة:

حتى يتم الاعتراف به كمركز للمعرفة والخبرة، سيقوم جهاز حماية المنافسة بتطوير مهارته التقنية، وبناء المعرفة والدراية بقوانين واقتصاديات المنافسة، كما سيزيد من قاعدة المعرفة الخاصة بتطورات السوق، ويهدف الى ان يكون جهاز منافسة ذو سمعة قوية ويتمتع بالتقدير والاحترام محلياً ودولياً من خلال سمعته كجهاز مختص ودقيق وفعال ذا سجل موثوق به .

ويقوم جهاز حماية المنافسة باعتباره مركـزاً للمعرفـة والخبـرة بالتالى:

1- تنمية قدرات الجهاز البشرية والمؤسسية لرفع كفاءة الاداء من خلال تنظيم ورش عمل وندوات وبرامج تدريبية تسهم بالتوعية بالقانون وأحكامه.

2- الاستثمار فى التعلم والتنمية لجميع الموظفين وتحقيق التعلم الشامل ووضع مبادرات التدريب.

3- تعزيز ثقافة الاداء على مستوى الجهاز التى ترتكز على المساءلة الفردية والمؤسسية نحو تحقيق أهداف وأولويات جهاز حماية المنافسة.

4- اعداد ونشر دراسات وتقارير حول الاسواق او القطاعات لتحليل حالات الاخفاق المحتملة فى السوق ولتحسين فهم تعقيدات السوق.

5- تبادل المعرفة والخبرة مع أجهزة المنافسة الاجنبية.

6- انتشار قاعدة بيانات للقرارات الصادرة عن اجهزة المنافسة فى جميع انحاء العالم العربى .

- مراحل تنفيذ استراتيجية الجهاز:

سيتم تنفيذ استراتيجية الجهاز خلال الخمس السنوات القادمة على (3) مراحل، وسوف تقوم كل مرحلة من مراحل جهاز حماية المنافسة بالمضى قدماً من أجل تحقيق هدفه الشامل او رسالته(تعزيز

المنافسة العادلة وحمايتها فى السوق للمساهمة فى النمو الاقتصادى لدولة الكويت، نحو تحقيق رؤيته " أسواق تنافسية لاقتصاد تنافسى " فى الكويت، كما ستعمل أنشطته والنتائج التى يحققها على بناء السمعة لجهاز حماية المنافسة باعتباره منفذ للمنافسة يتم بالكفاءة والفعالية وهى كالتالى:

- المرحلة الأولى: الاسس التنظيمية (السنة 1-2):

تهدف المرحلة الأولى من انشطة جهاز حماية المنافسة على البناء المؤسسى للجهاز وتفعيل انشطته، وتتمثل احدى النتائج الرئيسية فى اكتساب موظفى جهاز حماية المنافسة معرفة متزايدة بقانون المنافسة وان يصبحوا على دراية بادوات وعمليات التنفيذ من خلال بناء القدرات والبدء فى أولى قضايا مكافحة الاحتكار واستعراض عمليات الاندماج الخاصة بجهاز حماية المنافسة بالاضافة الى ذلك، سوف يكون لدى الجهاز العمليات والتحليلات والهياكل اللازمة لدعم التنفيذ الفعال لقانون المنافسة على الجهاز، تحديد معوقات المنافسة والمعوقات التنظيمية الرئيسية من خلال المراجعات الاولية لمختلف القطاعات والاسواق لتحديد حالة المنافسة فى السوق، ان نتائج دراسة أنظمة أسواق (PMR)، التى يتم اجراؤها فى دولة الكويت ستساعد الجهاز فى استهداف هذه القيود التنظيمية بشكل أفضل، كما أن انظمة أسواق المنتجات سوق تعمل على تحسين استجابة الجهاز لوضع السياسات المقترحة تجاه هذه

المعوقات من أجل تعزيز المنافسة فى الاسواق المتاثرة من خلال بيئة تنظيمية محسنة.

- المرحلة الثانية: المتابعة والتدعيم (السنة 3-4):

سيكون التركيز خلال العامين الثالث والرابع على ترجمة دور الجهاز الى افعال، ويتمثل التركيز الاستراتيجى فى استخدام تجربة التطوير الاولية لرسم مسار يتوافق مع دور الجهاز فى تطوير الاقتصاد الكويتى، ستستمر الأثار المتوقعة لأنشطة الجهاز خلال مرحلة الدعم ضمن عملياته خلال السنتين الثالثة والرابعة من هذه الخطة الاستراتيجية فى البناء على نتائج المرحلة الأولى، ان التخطيط المنهجى للقيود التنظيمية الضارة بالمنافسة، سيؤدى إلى تحسين فهم الجهاز لاثر البيئة التنظيمية على حالة المنافسة فى السوق، ونتيجة لذلك، فان التوصيات المتعلقة بالسياسات المقدمة الى الهيئات الحكومية الاخرى لازالة أو تقليل الاختناقات التنظيمية سوف تكون محددة الاهداف بصورة أكبر وسيؤدى الربط الشبكى بين الجهات الحكم الى زيادة استجابة الهيئات الحكومية الاخرى لجهود المناصرة التى يبذلها الجهاز بشأن سياسة المنافسة.

وجدير بالذكر سيكون للعلاقات الاعلامية الناجحة الاثر فى تغطية أعمال الجهاز والاعلان عنها حيث سيرى الجمهور فوائد أعمال الجهاز فى وسائل الاعلام وسوف يكون لديهم فهم أفضل لدور سياسة المنافسة، سوف تعمل مبادرات الحكومة الالكترونية بشأن

تحديث مهام الحكومة على إظهار مبادئ المنافسة وزيادة المنافسة فى السوق فى حالة مبادرات الشراء الالكترونى للحد من مخاطر تزوير المناقصات.

- المرحلة الثالثة: المضى قدماً (السنة 5 وما بعد):

سيواصل الجهاز البناء على تجاربه وتعزيز معرفته وخبرته ليصبح الجهاز انفاذ راسخ ومهنى وسوف يعيد النظر فى اولوياته واجراءاته لتنفيذها، الى جانب استعراض وتحديد أهداف وغايات واقعية للخطة الاستراتيجية الخمسة القادمة وسيشمل ذلك تحديد الموارد والميزانية اللازمة لتنفيذها ومن ضمن خطوات المرحلة الثالثة:

1- الاستمرار فى البناء استناداً الى تجربة حماية المنافسة.

2- اعادة تقييم احتياجات وتوقعات الاطراف المعنية.

3- اعادة تأهيل جهاز حماية المنافسة.

4- مواصلة التطوير حتى الوصول الى هيئة مهنية احترافية ومؤهلة بالكامل.

5- وضع اولويات وإجراءات جديدة.

6- وضع أهداف وغايات واقعية.

7- إضافة الدروس المستفادة أثناء التنفيذ.

8- تخصيص الموارد والميزانية لتنفيذ التغيرات الجديدة.

9- مراجعة الهيكل التنظيمى.

10- تقييم فعالية الجهاز .

- التطبيقات العملية الحديثة لقانون حماية المنافسة فى الكويت:

تشكل المنافسة الفعالة عاملاً رئيسياً في تعزيز التنمية الاقتصادية في الكويت، حيث تشجع المنافسة الشركات على العمل بكفاءة، وتضمن قيامها بالتفاعل مع بعضها البعض على قدم المساواة، وتعزز بيئة الأعمال بما لها من مردود على النمو الاقتصادي، ولا شك أن الإصلاحات الناتجة عن تعزيز المنافسة والتي تعمل على فتح الأسواق، وإلغاء الأنظمة غير التنافسية، مثل إزالة أو إلغاء كلاً من:

1- القيود على عدد الشركات العاملة في قطاع معين .

2- الاحتكارات القانونية التي ينظمها القانون .

3- الضوابط السعرية .

4- المعاملة التمييزية ضد شركات معينة سوف تؤدي إلى تحقيق مكاسب جمة على صعيد الإنتاجية.

ويُعد جهاز حماية المنافسة الجهة المسؤولة عن تعزيز المنافسة في الأسواق الكويتية، وتتضمن الصلاحيات الممنوحة له كما هو منصوص عليه في المادة (10)، من القانون رقم (10) لسنة 2007 بشأن حماية المنافسة، القدرة على تفعيل وإنفاذ هذا القانون من خلال فرض العقوبات على الممارسات غير التنافسية، بالإضافة

إلى القدرة على دعم إجراء إصلاحات تصب في مصلحة المنافسة (تعزيز المنافسة).

ويستطيع جهاز حماية المنافسة من خلال دعم وتعزيز المنافسة رسم طريق الإصلاح من خلال تشجيع واضعي السياسات على السعي نحو تحقيق المنافسة كمحرك للابتكار، وتحسين الجودة، وتعزيز بيئة الأعمال في الأسواق الكويتية، مما يجعل تعزيز المنافسة أحد المسؤوليات الرئيسية لجهاز حماية المنافسة الكويتي .

وتفعيلاً لصلاحيات جهاز حماية المنافسة، فقد تم إجراء دراسة وتقييم لطريقة عمل أسواق مزادات الأسماك في الكويت بغرض فهم ما إذا كانت هنالك إمكانية لتعزيز المنافسة وبما يعود بالفائدة ليس على أطراف المزادات فحسب، بل أيضاً على المستهلكين بشكل عام والذين سيشترون المنتجات المتداولة في المزادات في نهاية المطاف، وترتكز هذه الدراسة على توصيف الوضع القائم لأسواق الأسماك بدولة الكويت بغرض التوصل إلى تعديل الإطار التنظيمي لهذه الأسواق، وإعادة تصميم هذه المزادات في ضوء أفضل الممارسات الدولية.

وقد تم إنجاز هذه الدراسة على النحو التالي:

- أولاً: الممارسات الحالية بأسواق/ مزادات الأسماك وأوجه مخالفتها لقواعد المنافسة:

تتضمن إمدادات أسواق الأسماك في دولة الكويت السمك الذي يتم اصطياده محلياً من قبل شركات الأسماك والصيادين الفرديين، إضافةً إلى السمك المستورد، وقد جرت العادة على بيع الأسماك عن طريق مزادات عبر سماسرة للمستهلكين، الفنادق، المطاعم، تجار التجزئة/التجار، محلات التجزئة، وتتوزع مواقع بيع الأسماك، حيث يضم سوق الجملة للأسماك عدداً كبيراً من المشترين والبائعين عبر نظام المزايدة، ويتم بيع السمك المحلي الطازج بشكل رئيسي في موقعين هما سوق الشرق وسوق الفحيحيل، ويتم بيع السمك المستورد بشكل رئيسي في سوق المباركية.

وتتمثل صور الممارسات الحالية التي تحتمل وجود ممارسات مخالفة لقواعد المنافسة بمزادات الأسماك فيما يلي:

1- ارتفاع الأسعار:

نظراً لعدم إمكانية تحديد "السعر المناسب للسمك، فإنه يتم تحديده من خلال المزادات، وتضمن عملية المزايدة التي تتسم بحسن التصميم والتنفيذ أن تشكل الأسعار المعروضة خلال المزاد الأسعار المناسبة لأنها:

أ- تعكس بدقة أحوال السوق بالإضافة إلى عوامل أخرى خارج نطاق المزاد.

ب- تراعي من حيث التصميم والتنفيذ أهداف المزاد، ويبدو أن العديد من المشكلات التي تم تحديدها في أسواق مزادات الأسماك وتم التطرق إليها في هذا التقرير قد تؤدي إلى ارتفاع الأسعار

2- التقلبات الحادة في الأسعار:

توضح هذه الدراسة أن الأسعار تشهد تقلبات بشكل أكبر مما يجب أن تكون عليه خلال أي مزاد أو عبر المزادات، ولا يوجد تفسير واضح للتباينات السعرية الكبيرة لنفس نوع السمك أو نوع مشابه سواء من داخل أو خارج نطاق المزاد، وتعد أسواق مزادات الأسماك في الكويت أسواقاً فوريةً.

3- قلة الشفافية والمصداقية في الأسعار والكميات المتداولة:

تنجم قلة المصداقية من حقيقة أن القواعد الحالية إما غير كافية لشمول كافة الأوضاع الناشئة في السوق، أو أن القواعد السوقية التنظيمية غير مفهومة بشكل ملحوظ من قبل كافة أطراف السوق، وتؤدي قلة المصداقية في العادة إلى كلفة عالية للتعاملات، كما يساهم الافتقار إلى المعلومات في التوقيت المناسب في ظهور تلك المشكلات .

4- النقص في القواعد التنظيمية والافتقار إلى القدرة على تنفيذ القواعد السارية من قبل الجهات المختصة:

قد ترتبط أوجه القصور في الإطار التنظيمي الحالي إلى الافتقار إلى القدرة على إنفاذ القانون، وعند وضع قواعد تنظيمية جديدة، فتوصي الدراسة بأهمية تطبيق تلك القواعد بشكل متسق وشفاف وموضوعي من قبل الجهات المختصة بما يساعد على الإنفاذ الفعال للقانون وضمان تكافؤ الفرص لجميع المشاركين في عملية المزايدة.

5- نقص كفاءة البنية التحتية المادية لمزادات الأسماك:

إن إيجاد بنية تحتية مادية مناسبة يشكل حجر الأساس لإحداث معظم التحسينات الممكنة في مزادات الأسماك .

6- صور الغش داخل أسواق مزادات الأسماك:

ترتبط هذه الصور بالقصور في إنفاذ القانون وقلة المصداقية، وطالما كان هنالك غش، أو تصورات حول الغش (غش وهمي)، فإن أسواق مزادات الأسماك لا تعمل على نحو جيد، بيد أن وضع إطار تنظيمي وإنفاذه بصورة جيدة يؤدي إلى مواجهة الغش بصورة أكثر فعاليةً .

ثانياً: مدى إمكانية تحسين أداء أسواق مزادات الأسماك:

بالرغم من تسليمنا بوجود الممارسات المشار إليها وبالرجوع إلى أفضل الممارسات الدولية، فإنه يمكن معالجتها بالتركيز على عاملين رئيسيين هما استقراء الإطار التنظيمي الحالي

لأسواق الأسماك، إعادة تصميم وتنظيم مزادات الأسماك في دولة الكويت.

1- استقراء الإطار التنظيمي الحالي لأسواق مزادات الأسماك:

تكشف الممارسات التي سبق بيانها داخل أسواق مزادات الأسماك بدولة الكويت إلى أنها تفتقر إلى إطار تنظيمي شامل وواضح لأسواق مزادات الأسماك، ومن مظاهر ذلك:

أ- عدم كتابة القواعد الحالية لضمان المنافسة العادلة في الأسواق.

ب- عدم تطبيق القواعد الحالية بشكل فعال .

ج- افتقار القواعد الحالية لتحديد مسئوليات الجهات المعنية المختصة .

حيث تتضمن الشكاوى الشائعة حقيقة أن القواعد الحالية لا تعد كافيةً لضمان المنافسة والعدالة في الأسواق، وأنه لا يتم تطبيق القواعد الحالية بشكل متسق، وأن هنالك افتقار للوضوح حول مسؤوليات مختلف الجهات المعنية، ويشكل القرار الوزاري رقم (248)، الإطار التنظيمي الرئيسي للقواعد التي تنظم أسواق مزادات الأسماك في الكويت حالياً، وعلى الرغم من أن هذه الوثيقة توفر عناصر مهمة حيال تنظيم مزادات الأسماك، بشكل رئيسي فيما يتعلق بأدوار والتزامات السماسرة- فإنه يوجد مجال لإدخال تحسينات هامة بحسب التوصيات التي يتضمنها هذا التقرير.

وفي هذا السياق، يستطيع جهاز حماية المنافسة لعب دور استباقي لوضع إطار تنظيمي يتسم بالتنافسية والشمولية بصورة أكبر لمزادات أسواق الأسماك، ويجب أن يتضمن ذلك الإطار الجديد مجموعةً من المبادئ التوجيهية لتعزيز المزادات التنافسية متمثلة في إصلاحات بيانها فيما يلي:

أ- وضع السياسات التي تؤثر مباشرةً على أسواق مزادات الأسماك.

ب- اقتراح إصلاحات محددة بما لها من مردود إيجابي ومباشر على هذه السياسات .

ج- الاهتمام بضمان اتساق الاصلاحات والسياسات مع بعضها الآخر.

فعلى سبيل المثال، يحد الإطار التنظيمي الحالي القرار الوزاري رقم (248)، لسنة 2008 من الصادرات، ويخصص نسباً محددةً لبيع الأسماك والربيان وعلى النحو التالي، 35% للشركات، 35% للباعة المتجولين، 30% للمستهلكين الفرديين، بيد أن إنفاذ هذه القيود من المرجح أن يؤدي إلى الإخلال بأسواق مزادات السمك مما يمنع القوى التنافسية للعرض والطلب من التفاعل بأقصى قدر ممكن، فضلاً عن أن عدم تفعيل القواعد التنظيمية المشار إليها يؤدي إلى تقويض مصداقية الإطار التنظيمي وعملية المزايدة، وعليه، يجب أن يسير الإنفاذ الفعال للقواعد جنباً إلى جنب مع وضع إطار تنظيمي فعال لمزادات الأسماك، أخيراً، يجب أن يتسم الإطار التنظيمي الفعال

بالشفافية وقابلية التنفيذ، خصوصاً فيما يتعلق بالأدوار والمسؤوليات الخاصة بمختلف الجهات المعنية بالمزايدة .

وفي هذا الإطار يمكن وضع بعض الخيارات الأولية لتعزيز الإطار التنظيمي الحالي، وذلك بتحديد منهجية دور مختلف الأطراف في عملية المزايدة بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية، وذلك على النحو التالي:

- آلية الوصول بأسواق الأسماك إلى أفضل الممارسات الدولية من خلال تحديد وتفعيل أدوار الجهات ذات الاختصاص:

أ- الدور المنوط بوزارة التجارة والصناعة:

تتولى وزارة التجارة والصناعة إصدار تراخيص لسماسرة بيع السمك والربيان، ومراقبة أداء السماسرة، والتحقيق في حالات التحايل، الغش، رفع الأسعار بدون وجود مبرر، ومن المقترح تخويل مفتشي الوزارة الحق في مطالبة الشركات المستوردة للسمك الطازج بالوثائق التالية، شهادة بلد المنشأ للسمك، مانفيست الشحن، والشهادة الصحية للسمك والربيان، كما يحق لهؤلاء المفتشين مصادرة وحيازة السمك الذي سيتم إتلافه، مع القيام بإصدار تقرير حول الإتلاف، والمطالبة بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادتين (11، 12)، من القرار الوزاري رقم (248)، المشار إليه.

- الخيار الأول: على مستوى السياسات:

تعزيز دور وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية لمزادات الأسماك، بالنظر إلى وجود حاجة واضحة لتحديد سلطة رقابية واحدة تملك الصلاحيات للإشراف على أسواق مزادات الأسماك، تستطيع الوزارة لعب هذا الدور، ويجب أن تلعب الوزارة دوراً محورياً آخر في الإصلاح التنظيمي الواجب تنفيذه فيما يخص أسواق مزادات الأسماك، علاوةً على ذلك، يمكن توسيع نطاق مسؤوليات الوزارة لضمان التقيد بتصميم وقواعد وعمليات الإطار التنظيمي الجديد، وفي هذا الصدد، ستبدأ الوزارة بتنفيذ صلاحياتها التشغيلية عقب انتهاء بلدية الكويت من عمليات التفتيش وتحديد جودة السمك، علاوةً على ذلك أن تتولى الوزارة مسؤولية تعيين مدراء للمزادات في كل موقع للمزادات.

ب- دور الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية:

تتولى الهيئة مراقبة تراخيص قوارب الصيد، وتنظيم الحد المسموح به للصيد، والتفتيش عند الرسو، والإشراف على الشواطئ، ويتضمن ذلك إنفاذ القيود الموسمية والقيود على أحجام السمك.

- الخيار الثانى: على مستوى السياسات:

مواصلة الدور الحالي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية، مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة

كسلطة مركزية على مزادات الأسماك، ولا يبدو أن هنالك حاجة لإجراء تغييرات جوهرية على دور الهيئة، ما لم يتم إجراء تغييرات من أجل لعب الوزارة دورها كسلطة مركزية على أسواق مزادات الأسماك .

ج- دور بلدية الكويت:

تتولى البلدية مسؤولية الإشراف على المساحة المكانية لمزادات الأسماك بالإضافة إلى التفتيش على المزادات، وتحدد البلدية ما إذا كان السمك طازجاً، أو مبرداً، أو مجمداً، وما إذا كان السمك صالحاً للاستهلاك البشري .

- الخيار الثالث: على مستوى السياسات:

انتهاء دور البلدية عقب استكمالها للتفتيش على السمك عقب وصوله إلى السوق، ويعتبر القيام بالتفتيش على جودة السمك من قبل الوزارة عملاً مهماً، لكن، وضمن الإطار التنظيمي الجديد والتي سيمنح دوراً مركزياً لوزارة التجارة والصناعة، ستتحمل الوزارة أيضاً المسؤولية عن المساحة المكانية وتصميم مزادات الأسماك حيث أن متطلبات المساحة سترتبط بصورة وثيقة مع تحسين تصميم وعملية المزايدة.

د- دور وزارة الصحة:

ضمن الإطار التنظيمي الحالي، تتولى وزارة الصحة القيام بإجراء أعمال التفتيش الصحي.

- الخيار الرابع: على مستوى السياسات:

مواصلة الدور الحالي لوزارة الصحة، مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية على مزادات الأسماك، ولا يبدو أن هنالك حاجة لإجراء تغييرات جوهرية على دور الوزارة .

ه- دور خفر السواحل:

يتولى خفر السواحل مسؤولية تنفيذ القانون والتحقق من ان عمليات الصيد قد تمت بالشكل القانوني .

- الخيار الخامس: على مستوى السياسات:

مواصلة الدور الحالي لخفر السواحل مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية على مزادات الأسماك، ولا يبدو أن هنالك حاجة لإجراء تغييرات جوهرية على دور خفر السواحل

و- دور مدير المزاد:

في الوقت الحالي، لا يوجد لدى أية جهة سلطة فعالة بشكل كامل في إدارة أسواق مزادات الأسماك، وعلى أرضية المزاد، يبدو أن السماسرة يتمتعون بدرجة من الاستقلالية ولا يبدو أن هنالك الكثير من التنظيم أو التنسيق أو التواصل الفعال، ولا يبدو أن الشركات الحالية التي تدير الأسواق تتولى دور ومسؤوليات المدير الرسمي للمزاد .

- الخيار السادس: على مستوى السياسات:

تمكين وزارة التجارة والصناعة من تعيين مدراء مزادات في كل موقع مزاد، يعتبر استحداث منصب مدير مزاد أو مدير سوق، أمراً أساسياً لضمان تنافسية وفعالية مزادات الأسماك، ويمكن لعب دور مدير المزاد من قبل وزارة التجارة والصناعة أو أي طرف آخر يتم التعاقد معه وتعيينه من قبل الوزارة. وفي جميع الأحوال، يجب تحديد مسؤوليات مدير المزاد عند الإشراف على الأعمال اليومية على المزادات بشكل رسمي وواضح بالإضافة إلى الإشراف على عمله من قبل الوزارة، وبينما قد يكون لدى مدير المزاد موظفين تابعين له، فإنه سيخضع للمساءلة في نهاية المطاف أمام الوزارة لضمان حسن أداء المزادات، ويفضل وجود درجة من الاستمرارية لدى موظفي مدير المزاد من أجل ضمان تواجد نفس الأشخاص يومياً في موقع المزاد، رغم ذلك، ومع نوع من التنظيم، يجب تدوير عدد من الموظفين بين مختلف مواقع المزادات لضمان الاتساق في أسواق المزادات، على افتراض تولي جهة واحدة دور مدير المزاد في كافة مواقع المزادات .

2- إعادة تصميم وتنظيم مزادات الأسماك في دولة الكويت:

- التجهيز المكاني للمزادات:

توجد ثلاثة أسواق مزادات رئيسية للأسماك في الكويت:

- السوق الأول سوق المباركية:

يـــتم الســـماح بالمشـــاركة لشـــركات الاســـتيراد فقـــط، ويقـــوم السماسرة ببيع السمك المســـتورد للفنـــادق، المطـــاعم، تجـــار التجزئـــة، التجار، المستهلكين الفرديين، ويعتبـــر هـــذا الســـوق الأكبـــر بـــين هـــذه الأسواق الثلاثة، لكن تصميم ممراته يجعل من رؤية ما هـــو متـــوفر فـــي المزاد أمراً صعباً .

- السوق الثانى: سوق الشرق:

يتم السماح بالمشاركة للصـــيادين والأفـــراد والشـــركات المحليـــة فقط، ويقوم السماسرة ببيع الســـمك المحلـــي للفنـــادق، المطـــاعم، تجـــار التجزئة، التجار، المستهلكين الفـــرديين. ويـــدفع الصـــيادون فـــي ســـوق الشرق مبلغ واحد دينار كويتي لكل مزاد للســـمك، حيـــث يـــتم دفـــع هـــذا المبلغ للشركة التي تدير الســـوق ولـــيس لـــوزارة التجـــارة والصـــناعة، ويبدو الموقع صغيراً للغاية، وهذا يعني أنه لا يـــتم عـــرض كافـــة كميـــات الأسماك في وقت واحد، كما يبدو أن الأرضـــية مكتظـــة للغايـــة بحيـــث لا تسمح لمقدمي العروض بتقديم أسعارهم بفعالية، ويتم فـــي العـــادة طـــرح السمك على الأرض أو إبقائه فـــي دلاء أو ســـلال، وبعـــد المزايـــدة علـــى كمية من السمك، يتم جلب سلة أخـــرى مـــن الســـمك والمزايـــدة عليهـــا، ويتجمع مقدمو العروض حول كمية السمك ويصرخون بأسعارهم .

- السوق الثالث: سوق الفحيحيل (الكوت):

يـــتم الســـماح بالمشـــاركة للصـــيادين المحليـــين فقـــط، ويقـــوم السماسرة ببيع الســـمك المحلـــي للفنـــادق، المطـــاعم، تجـــار التجزئـــة،

التجار، المستهلكين الفرديين، ويشبه هذا السوق سوق الشرق من حيث صغر الحجم والاكتظاظ.

وعبر هذه المواقع، يتم طرح السمك في العادة على الأرض أو وضعه في سلال أو دلاء، وعقب إجراء مزاد على مجموعة من السمك، يتم جلب سلة أخرى من السمك والمزايدة عليها، ويتجمع مقدمو الأسعار حول مجموعة السمك ويصرخون بالأسعار المقدمة منهم، ويبدو أن هنالك نوع من الإرباك وقلة التواصل، ويُصعب ذلك من تحديد من يقوم في الواقع بتقديم الأسعار، كما يصعب على مقدمي الأسعار معرفة ما يزايدون عليه وما هي إمدادات السمك البديلة التي يمكن المزايدة عليها، كما يسهل ذلك من حدوث الغش وممارسة سلوك غير تنافسي، سواء من جانب السماسرة وكذلك مقدمي الأسعار، ويبدو أن هذا الوضع يمنع مفتشي وزارة التجارة والصناعة من رؤية ما هو موجود على الأرض، مما يصعب من مراقبة المزادات وإنفاذ القواعد .

الخيار السابع: على مستوى السياسات:

تحسين التجهيز والتنظيم المكاني لكل من مواقع المزادات الثلاث، حيث يمكن إدخال تحسينات ملموسة على التجهيز والتنظيم المكاني للمواقع الثلاثة، وعلى وجه التحديد فيما يخص قلة المساحة، سوء التنظيم، المناولة والعرض غير المناسب للسمك من الناحية الصحية، وقد تتأثر فعالية التحسينات المحتملة في الإطار التنظيمي

سلباً في حال لم تترافق مع تحسينات في التجهيز والتنظيم للمزادات، وعلى وجه التحديد، يجب عرض جميع كميات الأسماك بشكل متزامن مع سهولة رؤيتها من قبل مقدمي الأسعار، ويقتضي ذلك توفير مساحة كافية للسماح لمقدمي الأسعار بالتجول بين السمك المعروض وبقاء السمك مرتفعاً عن الأرض، على سبيل المثال، في حاويات مفتوحة موضوعة على منصات أو حاملات مرفوعة عن الأرض بحيث يمكن رؤيتها بسهولة، ويجب تجميع السمك حسب النوع، حيث سيسهل ذلك على مقدمي الأسعار معرفة الكميات المتوفرة وما الذي يزايدون عليه – على وجه التحديد، نوع وحجم وجودة وكمية السمك، ومن هم الباعة لكل نوع من السمك. ويجب أن يتمكن مقدمو الأسعار من التجول ورؤية جميع كميات الأسماك قبل وخلال عملية المزايدة، وأخيراً، يمكن التفتيش على جميع كميات الأسماك وتسجيلها في قاعدة بيانات من قبل فريق مدير المزاد، وسيسمح ذلك بتسجيل واحتساب جميع كميات السمك الداخلة إلى السوق، كما سيجعل وجود بيئة أكثر انفتاحاً وشفافيةً من السلوك غير التنافسي أمراً غير مجدياً مع تعزيز إنفاذ القواعد.

– أوجه القصور في عمليات التسجيل والمشاركة في المزادات:

يشكل الصيادون، والسماسرة، والمشترون الآخرون الأطراف الرئيسية في مزادات الأسماك، ويبدو أن المتطلبات الحالية للتسجيل

والمشاركة في المزادات تشوبها الكثير من أوجه القصور بالنسبة لكل من:

1- السماسرة:

هناك احتمال أن تشهد الأسواق قيام تحالفات بين السماسرة لخداع المشترين لحملهم على زيادة السعر على الصفقة بما لا يتفق مع حقيقة أسعارها وعلى نحو يتعارض مع تنافسية السوق، أو قد تتطلب العديد من القضايا المتعلقة بالسماسرة المزيد من التحليل، وعلى وجه الخصوص، ما إذا كان هنالك عدد كافي من السماسرة أو السماسرة المحتملين، أو ما إذا كانت هنالك عوائق غير ضرورية أمام الدخول أو سلوكيات أخرى تحد من المنافسة بين السماسرة أو قدرة الصيادين أنفسهم على التجول بين السماسرة، ويتم ترخيص السماسرة من قبل وزارة التجارة والصناعة ويتم تحديد دورهم في الغالب من خلال القرار الوزاري رقم (248)، رغم ذلك، يبدو أن هنالك تصوراً مفاده أن عدد السماسرة المرخصين يبقى محدوداً نوعاً ما، وأن تنقل الصيادين بين السماسرة وإن كان ممكناً، يعد أمراً لا يحدث بشكل منتظم نسبياً، ومن الهواجس الأخرى أن السماسرة يحصلون على نسبة من سعر البيع حوالى 4-6% في العادة، ويشكل ذلك حافزاً للسماسرة من أجل الانخراط في ممارسات تزيد من سعر السمك فوق المستويات التنافسية، بما في ذلك الاتفاقات التآمرية الضمنية بين السماسرة وبين الصيادين والمشترين، ويسمح

بممارسة مثل هذه التصرفات بسبب طبيعة مزادات الأسماك حيث تعرف الأطراف بعضها البعض كما تسهل تكرارية هذه المزادات إنفاذ اتفاقيات ضارة بالمنافسة ضمنية أو صريحة، وفي مثل هذه الظروف، تعتبر الشفافية أمراً أساسياً لتمكين مقدمي الأسعار ومسؤولي تنفيذ القانون من تتبع الاتفاقات الضارة بالمنافسة والرد على ذلك.

- الخيار الثامن: على مستوى السياسات:

زيادة الشفافية وتقليل القدرة والحوافز على الاتفاقات الضارة بالمنافسة ما بين السماسرة، وقد تتضمن الإجراءات المحتملة تنظيم العمولات التي يتقاضها السماسرة، فبدلاً من أن يحصل السماسرة على نسبة من سعر السمك، يمكن أن يحصلوا على مبلغ محدد بالدينار الكويتي لكل كمية معيارية من السمك المباع .

2- المشترين (مقدمي الأسعار):

تتمثل الهواجس المتعلقة بمقدمي الأسعار في صعوبة إنفاذ القواعد بسبب صعوبة تحديد مقدمي الأسعار الحقيقيين، فمن ناحية، توجد مزاعم بأن الصيادين والسماسرة يقومون بزرع مقدمي أسعار في المزادات للتصرف بالنيابة عنهم، والذي يطلق عليهم اسم مقدمي الأسعار الوهميين بغرض رفع الأسعار، ومن ناحية أخرى، يشهد الواقع العملي اتفاق بعض المشترين فيما بينهم على من سيشارك في المزاد أو يفوز في أي مزاد حيث أن المشترين يعرفون بعضهم

البعض ويتواصلون بشكل متكرر، علاوةً على ذلك، يبدو أن كبار المشترين مثل محلات التجزئة أو المطاعم يعدلون عن المشاركة في المزادات ويفضلون بدلاً من ذلك الاتفاق مع السمسار بشكل مسبق على شراء كمية محددة على أساس معدل سعر المزاد، وقد يؤدي ذلك إلى الإخلال بنتائج المزادات حيث أنه يتوجب على المشترين الذين لا يشاركون في المزاد أن يدفعوا للسماسرة سعر التسوية للمزاد – أي أعلى سعر مدفوع في المزاد وليس المتوسط السعري– وأخيراً، يرتبط ذلك بإعادة بيع السمك رغم انتهاء المزاد الخاص به كونه ذو جودة أو قيمة أعلى مما هو بالنسبة للمشترين والذين يفتقرون للدهاء أو المعلومات لمعرفة الفرق.

– الخيار التاسع: على مستوى السياسات:

تسجيل وتحديد مقدمي الأسعار الفعليين بصورة مناسبة، بالإضافة إلى باقي أطراف المزادات– والحد من كمية السمك التي يمكن بيعها للمشترين غير المشاركين في المزاد، حيث يجب إلزام مقدمي الأسعار بالتسجيل للمشاركة في المزادات، وإذا خالف أحد مقدمي الأسعار قواعد المشاركة، فإنه لا يجب السماح لهم بالمشاركة على الأقل لفترة زمنية في المزادات المستقبلية، علاوةً على ذلك، يجب تحديد المشاركين على أرض المزاد بسهولة على أنهم صيادون، سماسرة، أصحاب متاجر، مستهلكين،... الخ، وذلك لأن المشاركين قد يعرفون بعضهم البعض، بينما قد لا يكون الأمر كذلك

بالنسبة لموظفي وزارة التجارة والصناعة، وقد يسمح استخدام بطاقات مميزة حسب اللون أو بطاقات تعريفية في تحديد دور كل فرد بشكل واضح زيادة في الشفافية وبالتالي القدرة على المراقبة الأفضل للمزاد وإنفاذ القواعد المنظمة له، مما يمكن من الحد من كميات السمك التي يمكن تداولها خارج إطار المزاد .

3- الصيادون:

يعتبر تجنب القيود غير الضرورية المفروضة على الصيادين عند دخول السوق أمراً أساسياً لتعزيز تنافسية أسواق الأسماك في الكويت، رغم ذلك، يبدو أن الصيادين يواجهون عدداً من المعيقات التي قد تدفع إلى ارتفاع أسعار السمك، وتتضمن هذه المعيقات عدم كفاية المساكن للصيادين الوافدين الأمر الذي قد لا يشجع على دخول السوق أو حقيقة أن قطاعات أخرى في الاقتصاد تتلقى دعماً أكبر بكثير من الحكومة على شكل دعم أسعار السلع والخدمات، وعلى الرغم من أن ذلك يعد خارج نطاق هذا التقرير، فإن هذه القضايا تمثل عوامل إضافيةً قد تؤدي إلى دفع أسعار السمك للارتفاع.

- الخيار العاشر: على مستوى السياسات:

إزالة أو تخفيف القيود على الصيادين حول الوصول إلى السوق، حيث يجب السماح للصيادين ببيع السمك في المزاد طالما أنهم لم يخالفوا متطلبات الترخيص أو قواعد المزادات، بما في ذلك التحديد والتأشير.

4- الخطوات التي تسبق إجراء المزاد:

يؤدي تنظيم العملية التي تسبق إجراء المزاد إلى إحداث تحسن ملموس على نتائجه، وذلك باتباع ما يلي:

- الخيار الحادى عشر: على مستوى السياسات:

تحديد وتنظيم عدد من الخطوات التي تسبق إجراء المزاد كالتالى:

أ- يجب تسجيل الصيادين والسماسرة والمشترين من أجل المشاركة في المزاد، حيث سيضمن ذلك أن المشاركين الذين لا يسمح لهم بالمشاركة لا يقومون بالفعل بالمشاركة.

ب- يجب على مدير المزاد تحديد هوية المشاركين بشكل مناسب.

ج- يجب على الصيادين تحديد السمك الذين يعرضونه للبيع، وسيتضمن ذلك أنواع السمك، كمية كل نوع من السمك، حالة السمك (طازج/مبرد/مجمد)، بلد المنشأ للسمك، مانفسيت الشحن، الشهادة الصحية للسمك والربيان، ويجب توفير هذه المعلومات بسهولة للمشاركين قبل بدء المزاد، وقد يكون القيام بتوفير تلك المعلومات أحد أدوار مدير المزاد.

د- يجب على سلطات التفتيش المعنية التحقق من جاهزية السمك لبيعه في المزاد .

ه- يجب أن يعرف السماسرة عن أنفسهم من حيث تحديد السمك الذي سيجرون المزاد عليه وبالنيابة عن أي من الصيادين .

و- يجب على مدير المزاد ضمان وضع وعرض السمك بصورة مناسبة، مع إمكانية رؤيته من قبل مقدمي الأسعار، وأنه يلبي المتطلبات الأدنى للحجم، وفي مجموعات معيارية، ومحدد بوضوح من خلال المعلومات المذكورة في النقطة (ج) أعلاه، كما يجب على مدير المزاد ضمان عدم تجميع أنواع مختلفة من الأسماك وعدم خلط السمك الصغير الحجم مع السمك الكبير الحجم.

ز- قيام مدير المزاد بالإعلان عن الجدول الزمني للمزادات، وتقدير كميات السمك المعروضة في المزاد إن أمكن، والإشارة إلى إمكانية وجود أمور غير اعتيادية قد تؤثر على المزاد.

5- الحد الأدنى للوزن والقيود على الكميات:

تحدد المادة (8)، من القرار الوزاري رقم (248)، الحد الأدنى للوزن والقيود على الكميات حسب نوع السمك، وقد تكون هنالك أسباب مشروعة لوضع حدود دنيا في إطار الكمية والأسعار حتى لا يصل إلى ارتفاع تكاليف المعاملات حدود عليا بدلاً من حدود دنيا، كما أن تداول كميات قليلة من السمك يؤدي إلى ارتفاع تكاليف التعاملات، لكن ذلك قد لا يشجع على المشاركة من قبل صغار المشترين .

- الخيار: الثانى عشر: على مستوى السياسات:

خفض تكلفة التداول لكميات قليلة من السمك، قد يشجع خفض الوزن الأدنى والقيود على الكميات على المزيد من المشاركة في المزادات .

6- طريقة تقديم الأسعار:

في الوقت الحاضر، تتم عملية تقديم الأسعار في الغالب بشكل تتابعي بحيث يتم عرض كمية من السمك للمزايدة، ثم يتم طرح كمية أخرى من نفس النوع على الأرض، أو تنتقل عملية المزايدة إلى مجموعة أخرى من السمك في مكان آخر على الأرض، علاوةً على ذلك، يتم إجراء المزايدة بشكل مستقل بحيث قد تكون هنالك كميتين منفصلتين من نفس نوع السمك أو نوع مشابه تتم المزايدة عليهما في الوقت ذاته، لكن لا تتاح الفرصة لمقدمي العروض من أجل الانتقال من المزايدة على كمية معينة إلى المزايدة على كمية أخرى.

- الخيار الثالث عشر: على مستوى السياسات:

تعزيز طريقة تقديم الأسعار بحسب أفضل الممارسات يجب إجراء مزادات الأسماك خلال فترات زمنية متباعدة، وليس بشكل متواصل، بحيث تكون عملية المزايدة أكثر تنافسية من خلال وجود كافة كميات السمك المتوفرة أمام كافة مقدمي الأسعار المتواجدين في المزاد، وعلى نفس المنوال، يجب أن تتم المزايدة بشكل متزامن قدر الإمكان، وليس بشكل تتابعي، ويجب تمكين مقدمي الأسعار من

المزايدة على السمك في الوقت ذاته، مع إمكانية التنقل ذهاباً وعودةً بين مختلف كميات الأسماك المعروضة، سواء لنفس النوع من السمك أو نوع آخر، كما يجب السماح لمقدمي الأسعار بالمزايدة على نفس النوع من السمك أو نوع مشابه عبر مختلف السماسرة .

7- أثر القيود على المزايدة:

قد تكون بعض أنواع القيود على المزايدة في صالح تعزيز المنافسة، ومن ذلك منع أحد مقدمي الأسعار من الانسحاب من المزايدة، أو على الأقل فرض غرامة عليه، وعندما يقوم المزايد بتقديم عرضه، فإنه لا يجب السماح له بالانسحاب لأن ذلك سيخل بعملية استكشاف السعر وسيسمح له بالتلاعب في المزاد، ويجب أن يبقى العرض المقدم سارياً إلى حين تفوق عرض آخر عليه، وفي الوقت الحالي، إذا غير المشتري رأيه، لا يوجد ما يلزمه بشراء السمك، ويتم الانتقال إلى ثاني أعلى عرض، وفي حال السماح بسحب العروض، فإنه تجب على الأقل معاقبة مقدم العرض المنسحب من خلال دفع الحد الأعلى لمبلغ محدد مسبقاً، الفرق بين العرض المسحوب والعرض الفائز أو سعر التسوية على افتراض أن العرض المسحوب كان عند سعر مرتفع، ومن الأمثلة على القيود على المزايدة والتي يمكن أن تخل بنتائج المزاد تطبيق نظام الحصص المنصوص عليه في القرار الوزاري رقم (248)، ويفترض نظام الحصص وجود توزيع معين لمقدمي الأسعار من الشركات (البسطات

المستهلكين)، وإذا كان معظم مقدمي الأسعار من الشركات، عندها ستقوم هذه الشركات برفع السعر بالنظر إلى قلة الكمية المعروضة المخصصة لها في المزاد، وتمثل حقيقة عدم السماح لمقدمي الأسعار الذين يزايدون على كمية محددة من السمك من الانتقال إلى المزايدة على كمية أخرى قيداً سلبياً كونه يقلل من المنافسة، ويضر بمقدمي الأسعار، ويسبب اختلالات في نتائج وأسعار المزاد .

- الخيار الرابع عشر: على مستوى السياسات:

الحد من قدرة مقدمي الأسعار على سحب عروضهم، وإلغاء نظام الحصص، والسماح لمقدمي الأسعار بنقل عروضهم بين مختلف كميات السمك المعروضة والسماسرة.

8- قواعد ونظم وآليات تبادل المعلومات:

في الوقت الحاضر، لا يوجد مصدر مركزي وموثوق للمعلومات حول مزادات الأسماك. فعلى سبيل المثال، يحتفظ كل سمسار بسجلات بخصوص ما تم بيعه على شكل إيصالات، لكن لا تطلب وزارة التجارة والصناعة تجميع هذه المعلومات بصورة يومية. حيث أن تجميع نتائج المزاد بصورة ورقية وفق الوضع الراهن تتطلب الكثير من الجهد، علاوةً على ذلك، من الواضح أن مقدمي الأسعار لا يملكون معلومات كافية حول المزادات، فعلى سبيل المثال، يمنع الوضع الحالي والقيود المفروضة على المعلومات مقدمي الأسعار من بدء المزايدة على عدة أنواع من السمك بشكل متزامن،

ومن الأمثلة الأخرى على تباين المعلومات ما يحدث عندما يتم وضع الأسماك القديمة أو التي يقل وزنها عن الحد الأدنى جانباً كي يزايد عليها المستهلكون لكن هؤلاء المستهلكين قد لا يكونون على دراية بموعد القيام بذلك .

- الخيار الخامس عشر: على مستوى السياسات:

تعديل القواعد والآليات المتعلقة بالمعلومات، بغرض تعزيز الشفافية وتشجيع السلوك التنافسي وإنفاذ القواعد التنظيمية، يجب توفير المعلومات التالية بسهولة ومتاح لجميع الأطراف:

- ما هي أنواعها وكمياتها التي ستتوفر في المزاد القادم .
- من هم الصيادون الذين سيعرضون السمك في المزاد القادم .
- الأسعار والكميات المتوفرة أثناء إجراء المزايدة، ومن الناحية المثالية، يجب توفير مثل هذه المعلومات وفي الوقت المناسب لمواقع المزادات الأخرى.
- نتائج كل مزاد بما في ذلك الأسعار والكميات المتداولة حسب كل عارض بالمزاد (الصياد، المورد – السمسار، موقع المزاد) .
- بيانات متقاطعة حول كميات السمك الداخل إلى المزاد (يتم تسجيلها من قبل الهيئة المعنية)، وكميات السمك المغادرة للمزاد، بحيث يلتزم السمسار بتقدم هذه البيانات إلى وزارة التجارة والصناعة، ويجب أن تكون هذه الكميات متطابقةً ما لم تكن هنالك اتفاقات جانبية خارج المزاد، على أن نشر نتائج المزاد بأسرع وقت

ممكن عقب انتهاء المزاد، ويجب توفير المعلومات في كافة مواقع المزادات، ويتعين أن يتحمل السماسرة المسؤولية عن القيام يومياً بتجميع وتنظيم كافة التعاملات اليومية، بما في ذلك الأسعار والكميات حسب نوع السمك، الصياد، المشتري، حيث يجب الإبلاغ عن هذه المعلومات إلى مدير المزاد أو مباشرةً إلى وزارة التجارة والصناعة، بالإضافة إلى طريقة الدفع، ويمكن تطبيق عملية آلية محكمة كتلك المنفذة في مزادات الخضراوات والفواكه حيث يتم استخدام الباركود والماسحات الضوئية لتسجيل وجمع البيانات بسرعة لكل معاملة. وأخيراً، يجب تطبيق إحدى الطرق الفعالة في ضمان تدفق المعلومات من خلال تركيب شاشات إلكترونية لعرض المعلومات أو نشرها على موقع إلكتروني، وبشكل عام، كلما زاد استخدام أنظمة المعلومات الإلكترونية، كلما زادت كفاءة وشفافية عملية المزايدة .

9- إنفاذ القانون والعقوبات:

يبدو أن هنالك قصوراً في إنفاذ الإطار التنظيمي الحالي، مما يؤدي إلى المشكلات التي تم تحديدها في الأقسام أعلاه، وستسهل بعض خيارات السياسات المذكورة في هذا التقرير كتحسين التجهيز المكاني للمزادات، وتعريف المشاركين بشكل واضح عملية تعقب المخالفات وتطبيق العقوبات، ويجب توثيق قواعد المزاد بشكل فعال في العادة في وثيقة تدعى قواعد المزاد أو قواعد تقديم العروض، وأن تكون تلك القواعد واضحةً وشاملةً وغير مبهمة وتطبق بشكل

يتسم بالعدالة والمساواة، وهو ما يستدعي أن تتمتع القواعد وتطبيقها وإنفاذها بالمصداقية، ومما يتعين الالتزام به أيضاً أن تتضمن القواعد التنظيمية على مخالفها غرامات متدرجة قد تصل إلى مصادرة التراخيص، و/أو المنع من المشاركة في مزادات قادمة لفترة زمنية معينة، وفي بعض عمليات المزايدة، يتوجب على المشاركين تقديم ضمان مالي قبل المزاد مثل سند أو كتاب اعتماد يمكن تسييله أو مصادرته في حال مخالفة قواعد المزاد .

- الخيار السادس عشر: على مستوى السياسات:

تحديد وإنفاذ مجموعة من قواعد المزادات والتي تتفق مع أفضل الممارسات الدولية، بما في ذلك فرض عقوبات كافية على المخالفين.

مما سبق يتضح أنّ الدراسة الماثلة بشأن سياسات تحسين أداء أسواق مزادات الأسماك قد استقامت على محورين أساسين يقوم أولهما على رصد صور الممارسات الحالية المخالفة لقواعد المنافسة بأسواق مزادات الأسماك وذلك وقوفاً على مواطن الإخلال بقواعد المنافسة ووصولاً لتشخيص سياسات تحسين أداء هذه الأسواق، في حين يقوم المحور الثاني استقراء الإطار التنظيمي الحالي لأسواق مزادات الأسماك وضعاً لسياسات تحسين الأسواق، والتي يمكن إيجازها فما يلي:

أولاً: تحديد مجموعة واضحة من المبادئ التوجيهية التي تشجع على المنافسة لأسواق مزادات الأسماك بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية، وذلك وفقا لما يلي، الترويج للأسواق ذات الكفاءة والقدرة والتنافسية، حرية السماح بدخول الباعة والمشترين للسوق، التقيد بأحكام القانون، وضع قواعد تنظيمية فعالة ونافذة من قبل الجهات ذات العلاقة، توفير سوق عادل وشفاف.

ثانياً: تحديد معايير التصميم لتنظيم مزادات أسواق الأسماك بما يتفق مع أفضل الممارسات الدولية:

من خلال الاتساق مع الأهداف والمبادئ التوجيهية، وتوافر إمكانية التعرف الفعالة للأسعار، وتشجيع المشاركة من قبل الأطراف الجادة في السوق، وتصميم السوق على نحو يسمح بعرض أصناف الأسماك البديلة لبعضها البعض، ووضع مقترح لقواعد مزايدات الأسماك وفق أفضل الممارسات الدولية، وضمان تقديم المعلومات بشكل فعال.

ثالثاً: تعزيز دور وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية لمزادات الأسماك:

وذلك لتحديد سلطة رقابية واحدة تملك الصلاحيات للإشراف على أسواق مزادات الأسماك، بالقيام بدورها المحوري في الإصلاح التنظيمي الواجب تنفيذه فيما يخص أسواق مزادات الأسماك، على نحو ما تم بيانه تفصيلاً في متن الدراسة.

رابعاً: مواصلة الدور الحالي للهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية:

مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية على مزادات الأسماك، ولا يبدو أن هنالك حاجة لإجراء تغييرات جوهرية على دور الهيئة .

خامساً: انتهاء دور البلدية عقب استكمالها للتفتيش على السمك عقب وصوله إلى السوق:

حيث ستتحمل الوزارة المسؤولية عن المساحة المكانية وتصميم مزادات الأسماك بمراعاة أن متطلبات المساحة سترتبط بصورة وثيقة مع تحسين تصميم وعملية المزايدة .

سادساً: مواصلة الدور الحالي لوزارة الصحة:

مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية على مزادات الأسماك

سابعاً: مواصلة الدور الحالي لخفر السواحل:

مع ضمان الالتزام بسياسات وزارة التجارة والصناعة كسلطة مركزية على مزادات الأسماك

ثامناً: تمكين وزارة التجارة والصناعة من تعيين مدراء مزادات في كل موقع مزاد:

حيث يعتبر استحداث منصب مدير مزاد أو مدير سوق أمراً أساسياً لضمان تنافسية وفعالية مزادات الأسماك، ويمكن لوزارة

التجارة والصناعة القيام بهذا الدور أو إسناده إلى أي طرف آخر يتم التعاقد معه وتعيينه من قبل الوزارة، وفي جميع الأحوال، يجب تحديد مسؤوليات مدير المزاد عند الإشراف على الأعمال اليومية على المزادات بشكل رسمي وواضح بالإضافة إلى الإشراف على عمله من قبل الوزارة، بما يضمن فعالية المساءلة واستمراريتها .

تاسعاً: تحسين التجهيز والتنظيم المكاني لكل من مواقع المزادات الثلاث:

وذلك على وجه التحديد فيما يخص قلة المساحة، سوء التنظيم، المناولة والعرض غير المناسب للسمك من الناحية الصحية، حيث قد تتأثر فعالية التحسينات المحتملة في الإطار التنظيمي سلباً في حال لم تترافق مع تحسينات في التجهيز والتنظيم للمزادات وفقاً لما تم سرده وبيانه تفصيلاً في متن الدراسة .

عاشراً: إزالة أو تخفيف القيود على الصيادين للوصول إلى السوق:

حيث يجب السماح للصيادين ببيع السمك في المزاد طالما أنهم لم يخالفوا متطلبات الترخيص أو قواعد المزادات، بما في ذلك التحديد والتأشير .

الحادى عشر: زيادة الشفافية:

وتقليل القدرة على الاتفاقات الضارة بالمنافسة ما بين السماسرة .

الثانى عشر: تسجيل وتحديد مقدمي الأسعار الفعليين بصورة مناسبة:

وذلك لضرورة تحديد المشاركين على أرض المزاد للتعرف بسهولة على أنهم صيادون، سماسرة، أصحاب متاجر، مستهلكين، ... إلخ، لأن المشاركين قد يعرفون بعضهم البعض، بينما قد لا يكون الأمر كذلك بالنسبة لموظفي وزارة التجارة والصناعة، وذلك من خلال استخدام بطاقات مميزة حسب اللون أو بطاقات تعريفية في تحديد دور كل فرد بشكل واضح زيادة في الشفافية بما يزيد القدرة على المراقبة الأفضل للمزاد وإنفاذ القواعد المنظمة له، مما يمكن من الحد من كميات السمك التي يمكن تداولها خارج إطار المزاد .

الثالث عشر: تحديد وتنظيم عدد من الخطوات التي تسبق إجراء المزاد:

وذلك ضماناً لتحديد أنواع السمك، كومية كل نوع منه وحالته السمك (طازج/مبرد/مجمد)، ومنشأه، والمستندات، الشهادة الصحية للسمك والربيان، ويجب توفير هذه المعلومات بسهولة للمشاركين قبل بدء المزاد، مع التحقق من جاهزية السمك لبيعه في المزاد، والتزام السماسرة بالتعريف عن أنفسهم لتحديد السمك الذي سيجرون المزاد عليه وبالنيابة عن أي من الصيادين، وتقع تبعة ضمان وضع وعرض السمك بصورة مناسبة، والإعلان عن الجدول الزمني للمزادات على عاتق مدير المزاد .

الرابع عشر: خفض تكلفة التداول لكميات قليلة من السمك:

حيث يشجع خفض الوزن الأدنى والقيود على الكميات على المزيد من المشاركة في المزادات .

الخامس عشر: تعزيز طريقة تقديم الأسعار بحسب أفضل الممارسات:

من خلال وجود كافة كميات السمك المتوفرة أمام كافة مقدمي الأسعار المتواجدين في المزاد، على أن تتم المزايدة بشكل متزامن قدر الإمكان، بما يمكن مقدمي الأسعار من المزايدة على السمك في المرة الأولى، مع إمكانية التنقل ذهابا وعودة بين مختلف كميات الأسماك المعروضة، وبما يسمح لهم بالمزايدة على نفس النوع من السمك أو نوع مشابه عبر مختلف السماسرة .

السادس عشر: الحد من قدرة مقدمي الأسعار على سحب عروضهم:

وإلغاء نظام الحصص، والسماح لمقدمي الأسعار بنقل عروضهم بين مختلف كميات السمك المعروضة والسماسرة .

السابع عشر: تعديل القواعد والآليات المتعلقة بالمعلومات:

لتعزيز الشفافية وتشجيع السلوك التنافسي وإنفاذ القواعد التنظيمية، وأهم هذه المعلومات أنواع الأسماك وكمياتها التي ستتوفر في المزاد القادم، ومن هم الصيادون الذين سيعرضون السمك فيه، والأسعار والكميات المتوفرة أثناء إجراء المزايدة، ونتائج كل مزاد بما في ذلك الأسعار والكميات المتداولة حسب كل عارض بالمزاد، وتحديد كميات السمك الداخل إلى أو المغادر للمزاد على نحو

متطابق. وتقع مسئولية جمع وتنظيم هذه التعاملات والمعلومات المتعلقة بها على السماسرة، وذلك استرشاداً بعملية المزادات في أسواق الخضروات والفواكه والمنفذة بآلية محكمة، مع إمكانية استخدام شاشات إلكترونية لعرض المعلومات أو نشرها على موقع إلكتروني، بما يضمن تدفق المعلومات وشفافية المزايدة.

الثامن عشر: تحديد وإنفاذ مجموعة من قواعد المزادات:

بما في ذلك فرض عقوبات كافية على المخالفين .

وفى ضوء ما سبق توصى الدراسة بما يلى:

1- يجب أن يؤدى تدفق المعلومات مع تحديد الهوية والتسجيل إلى جعل عملية تحديد أسعار المزاد أكثر تنافسية من خلال مساعدة المشترين والباعة على إدراك سمعة المنتجات بصورة أفضل.

2- يجب وجود آلية تعاون متطورة بين مختلف الجهات الحكومية المعنية بالإشراف على المزادات فى الكويت بغرض إدارة التعاملات بشكل أكثر فاعلية وتنافسية.

3- يجب أن يلعب جهاز حماية المنافسة دوراً استباقياً فى تحديد وفرض العقوبة على أى سلوك محظور بموجب القانون رقم (10) لسنة 2007، بشأن حماية المنافسة .

المراجع:

1- أحمد عبد الرحمن الملحم، " مدى مخالفة الاندماج والسيطرة لقواعد المنافسة التجارية – دراسة تحليلية " ، مجلة الحقوق، الكويت، 2005 0

2- حسين عمر، " المنافسة والاحتكار "، دراسة تحليلية رياضية، دار النهضة العربية للنشر والطباعة، القاهرة، 1962 . حازم حسن الجمل، " الحماية القانونية للتجارة من الممارسات الغير مشروعة "، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2012 .

3- عبد الرحمن الملحم، " الاحتكار والافعال الاحتكارية " ، جامعة الكويت، الكويت، 1997 .

4- قدرى عبد الفتاح الشهاوى، " شرح قانون حماية ومنع الممارسات الاحتكارية دراسة مقارنة " ، دار النهضة العربية، مصر، 2006 .

5- مصطفى بابكر، " سياسات التنظيم والمنافسة "، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية فى الأقطار العربية "، جير التنمية، العدد (28)، 2004.

6- مغاورى شلبى على، " حماية المنافسة ومنع الاحتكار بين النظرية والتطبيق " ، دار النهضة العربية، مصر، 2005 .

8- محمد سالمان الغريب، " الاحتكار والمنافسة غير المشروعة "، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004 .